

الإعدام لـ 14 مداناً بمجزرة «سبايكر» في العراق



بغداد - أ.ف.ب

أعلنت السلطة القضائية في العراق، الخميس، إصدار أحكام بالإعدام بحق 14 مداناً بمجزرة معسكر «سبايكر» التي قتل خلالها مئات من المجندين شمال بغداد، خلال هجوم تنظيم «داعش» الإرهابي في صيف 2014. وأفاد بيان رسمي أن «المحكمة الجنائية المركزية في بغداد الرصافة أصدرت حكماً بإعدام 14 مجرماً إرهابياً عن جريمة الاشتراك في مجزرة سبايكر بعد قتلهم أكثر من 1700 شخص من طلاب القاعدة العسكرية لدوافع إرهابية في محافظة صلاح الدين».

وأضاف أن «الاحكام بحق المجرمين الإرهابيين تأتي استناداً لأحكام المادة الرابعة من قانون مكافحة الإرهاب». ونفذت السلطات العراقية في آب/ أغسطس عام 2016 أحكام الإعدام بحق 36 مداناً بارتكاب المجزرة في سجن الناصرية جنوب البلاد.

ووفقاً للقانون العراقي، يحق للمدنيين تمييز الحكم في فترة 30 يوماً ويتطلب تنفيذ الإعدام مصادقة رئيس الجمهورية على قرار الإدانة.

وتحمل مجزرة «سبايكر» اسم قاعدة عسكرية قرب مدينة تكريت على بعد 160 كلم شمال بغداد قتل بالقرب منها

1700 من المجندين في حزيران/ يونيو 2014، وفق أعلى التقديرات. وجرّت المجزرة بالتزامن مع هجوم التنظيم المتطرف في حزيران/ يونيو 2014، على محافظات شمال العراق ومن بينها محافظة صلاح الدين.

ونشر التنظيم بعد وقوع المجزرة، صوراً وأشرطة مصورة توثق عملية القتل الجماعية بحق المجندين، بينها مشاهد لعشرات منهم يتم اقتيادهم إلى حافة النهر، قبل إطلاق النار على مؤخرة رأس كل منهم ثم رميه في المياه. وأثارت هذه المجزرة التي تعد إحدى أسوأ عمليات القتل الجماعية التي نفذها مسلحون موالون لـ«داعش»، سخطاً و غضباً عارمين، ودفعت عشرات الآلاف لحمل السلاح والقتال إلى جانب القوات الأمنية، ضد التنظيم المتطرف.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.